

# المجلس 2 من شرح (نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر) | برنامج مهمات العلم 3341 | الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وجعل لي علمي به اصولا ومهمات. واشهد ان لا اله الا الله حقا واشهد ان محمدا عبده ورسوله صدقا. اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم. انك حميد مجيد - [00:00:00](#)

اما بعد فحدثني جماعة من الشيوخ وهو اول حديث سمعته منهم في اسناد كل الى سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابي قابوس مولى عبد الله بن عمرو - [00:00:31](#)

عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء ومن اكد الرحمة رحمة المعلمين بالمتعلمين في - [00:00:45](#)

رحمة المعلمين بالمتعلمين في تلقينهم احكام الدين وترقيتهم في منازل اليقين فمن طرائق رحمتهم ايقافهم على مهمات العلم باقراء اصول المتون وتبين مقاصدها الكلية ومعانيها الاجمالية ليبثدى ليستفتح بذلك المبتدئون تلقيهم ويجد فيه المتوسطون ما يذكرهم ويطلع منه المنتهون الى تحقيق - [00:01:06](#)

في مسائل العلم هذا المجلس الثاني في شرح الكتاب الثالث عشر من برنامج مهمات العلم في سنته الثالثة ثلاث وثلاثين بعد الرابع مئة والالف وهو كتاب نخبة الفكر في مصطلح اهل الاثر للحافظ احمد ابن علي - [00:01:36](#)

حجرين عسقلاني المتوفى سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة فقد انتهى بنا البيان الى قوله رحمه الله ثم المردود اما ان يكون سقط او طعن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:01:56](#)

اللهم اغفر لشيخنا ولوالديه ولمشايقه وللمسلمين اجمعين. امين قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في كتابه نخبة الفكر في مصطلح اهل الاثر ثم المردود اما ان يكون لسقط او طعن. فالسقط اما ان يكون من مبادئ السند من مصنف او من اخره بعد التابعين - [00:02:23](#)

او غير ذلك فالاول المعلق والثاني المرسل والثالث ان كان باثنين فصاعدا مع التوالي فهو المعضل والا فالمنقطع ثم قد يكون واضحا او خفيا فالاول يدرك بعدم التلاقي ومن ثم احتيج الى التأريخ. والثاني المدلس ويرد بصيغة تحتل النقي كعن وقال - [00:02:48](#)

وكذا المرسل الخفي من معاصر لم يلق بعد ان فرغ المصنف رحمه الله من بيان ما يتعلق بالحديث المقبول شرع يبين ما يتعلق بالحديث المردود واهمل تعريفه استغناء بظهوره من من قسمي مقابله المقبول وهما الصحيح - [00:03:13](#)

اذا وهذا من طرائقهم في التصنيف صيانة للعلم ليختص بادراكه اهله العارفون به دون من يهجم على الكتب دون شيخ مرشد من اخذ علمه بالتلقي يكون مدركا له يسهل عليه فهمه - [00:03:40](#)

ومن اخذه بالهجوم على الكتب لم يتبين له وجهه بعدم افصاحهم به. ومن العلم ترك لافصاح احيانا وبناء على ما تقدم في المقبول فان الحديث المردود الذي لم يفصح ابن حجر عن حده هو الحديث الذي فقد شرطا من شروط - [00:04:03](#)

بالقبول هو الحديث الذي فقد شرطا من شروط القبول والمقصود بالمردود الحديث الضعيف والذي تدرج فيه جميع الافراد المردودة كالموصل والمنقطع والمتروك والباطل والموضوع فهو اسم جنس لانواع يجمعها الرد - [00:04:29](#)

ويميزها الحد والحديث المردود قسما احدهما ما رد لسقط والاخر ما رد لطعن وقد ذكر المصنف ان المردود بالسقط يقسم باعتبارين

يقسم باعتبارين أحدهما موضعه من السند والآخر جلاؤه وخفاؤه - [00:04:56](#)

أحدهما موضعه من السند والآخر جلاؤه وخفاؤه فاما باعتبار موضع السقط من السند فينقسم الى ثلاثة اقسام الاول ان يكون السقف من مبادئ السند من مصنف ان يكون السخط من مبادئ السند من مصنف اي من اوله - [00:05:28](#)

وهذا هو المعلق فيقال في تعريف المعلق هو ما سقط من مبتدأ أسناده فوق المصنف راو او اكثر ما سقط من مبتدأ أسناده فوق المصنف راو او اكثر والثاني ان يكون السقط في اخر السند بعد التابعين - [00:05:56](#)

ان يكون السقف في اخر السند بعد التابع وهذا هو الموصل ويقال في تعريف المرسل هو ما سقط من اخر اسناده بعد التابعي راو او اكثر ما سقط من اخر اسناده بعد التابعين راو او اكثر - [00:06:24](#)

وبعبارة اوضح هو ما اضافته التابعي الى النبي صلى الله عليه وسلم واليه اشار منشدكم بقوله ومرسل الحديث ما قد وصف ايش برفع تابع له وضعف ومرسل الحديث ما قد وصف برفع تابع له وضعف - [00:06:49](#)

وهذا البيت يجمع حد الموصل وحكمه والثالث ان يكون السخط بين اوله واخره ان يكون السقط بين اوله واخره فان كان باثنين فصاعدا مع التوالي فهو المعضل - [00:07:21](#)

والا فالمنقطع ويقال في تعريف المعضل ما سقط فوق مبتدأ أسناده راويان او اكثر مع التوالي ويقال في تعريف المنقطع - [00:07:48](#)

ما سقط فوق مبتدأ أسناده راو او اكثر لا على التوالي غير صحابي فسقط فوق مبتدأ أسناده راو او اكثر لا على التوالي غير صحابي وقولنا لا على التوالي ليخرج المعضل - [00:08:14](#)

وقولنا غير صحابي ليخرج المرسل واما باعتبار جلاء السقط من السند وخفائه فينقسم الى قسمين واما باعتبار جلاء السقط من السند وخفائه فينقسم الى قسمين. أحدهما المردود لسقط جلي المردود لسقط جلي اي واضح - [00:08:38](#)

ويدرك بعدم التلاقي بين الراوي ومن روى عنه ويدرك بعدم التلاقي بين الراوي ومن روى عنه. ومن ثم احتيج الى تاريخ المواليد والوفيات والرحلات وغيرها وهذا القسم ليس له اسم خاص - [00:09:08](#)

لجريانه في الانواع السابقة فتطلق عليه اسمائها من تعليق او انقطاع او عضل او ارسال قاله اللطاني رحمه الله في قضاء الوتر قاله اللقاني رحمه الله في قضاء الوتر فهو مخفف ولا يقال اللقاني وانما هو اللقاني. والآخر المردود لسقط خفي - [00:09:34](#)

والآخر المردود لسقط خفي لا يدركه الا الحذاق من اهل الفن وهو ما كان السقط فيه بين اول السند واخره خفيا. وهو ما كان السخط فيه بين اول السند واخره خفيا - [00:10:08](#)

بصيغة تحتل اللقي بصيغة تحتل اللقي كعن وقال على ما ذكره المصنف وكن المصنف بالقي عن السماع وكنا المصنف عن اللقي وكن المصنف باللقي عن السماع صرح به السخاوي في فتح المغيث - [00:10:30](#)

وهو الموافق لتعبير المصنف في الافصاح فمقصوده بصيغة تحتل السماع فمقصوده بصيغة تحتل السماع وقيل الاولى ان يقال تحتل وقوع السماع وقيل الاولى تحتل وقوع السماع وهو اصح لان اللقاء معتبر في المدلس - [00:10:59](#)

كما صرح به المصنف في الشرح فقد فرغ من لقائه بشيخه وسماعه منه فلم يبق الا احتمال وقوع السماع فيما دلس فيه وهذا القسم نوعان الاول المدلس وهو وفق عبارة المصنف - [00:11:31](#)

حديث رجل عن من لقيه ما لم يسمعه منه بصيغة تحتل اللقي كأن وقال. حديث رجل عن من لقيه ما لم يسمعه منه بصيغة تحتل اللقي كعن وقل وكعن وقال وبعبارة اوضح توافق ما سبق تحقيقه تحقيقه - [00:11:58](#)

المراد باللقي فالحديث المدلس حديث راوي عن سمع منه ما لم يسمعه منه بصيغة تحتل وقوع السماع بصيغة تحتل وقوع السماع كأن وقال واسم الحديث المدلس مخصوص عندهم بالسقط على الصورة المذكورة - [00:12:25](#)

فاذا ذكروا حديثا مدلسا قصدوا به هذه السورة اما التدليس فله معنى اوسع يريدون به اخفاء عيب في الرواية على وجه يوهم ان لا عيب فيها اخفاء عيب في الرواية - [00:12:54](#)

على وجه يوههم ان لا عيب فيها كما يفهم من مختصر جرجاني المسمى بالديباج وشرح ملا محمد حنفي التبريزي عليه ويدل عليه تصرف ارباب الفن فيه فالحديث المدلس اذا اطلقوه - [00:13:17](#)

ارادوا به معنى خاصا هو الذي ذكرناه واما التدليس فهو اعم عندهم. فتدليس الشيوخ بتكثيتهم او غير ذلك. يقال له تدليس ولا يقال له حديث مدلس يقال له تدليس ولا يقال له حديث مدلس. فايهم ايهما اعم في الحقيقة - [00:13:42](#)

تدليس التدريس وتعريفه ايش اخفاؤ عيب في الرواية على وجه يوههم ان لا عيب فيها هذا التعريف لا يفهم الا من مجموع ما ذكره ملاحنة التبريزي على شرح الجرجاني المسمى على مختصر الجرجاني المسمى بالديبان - [00:14:11](#)

وما عده ممن كتب في الحديث لا تجدونه كالكتب المشهورة بأيدي الناسفة في المغيث او او تدريس الراوي او شرح الالفية العراقي او لذكرا او حواشيها. لان اهل العلم يتركون المعنى المشهور عندهم لاستقراره في نفوسهم - [00:14:34](#)

فاذا احتيج الى بيانه بين فالجرجاني والتبريج رجلان اعجميان ونقل علوم العرب في مصطلح الحديث وغيره احتاجت الى الافصاح ومثل هذا من الفوائد التي تؤخذ المناقش وكثير هو مما يجيء في غير مظنته وقديما قيل يوجد في الانهار ما لا يوجد في البحار - [00:14:55](#)

والثاني الموصل الخفي وهو وفق عبارة المصنف حديث معاصر لم يلق من حدث عنه حديث معاصر لم يلق من حدث عنه بصيغة تحتمل اللقي كعن وقال وبعبارة اوضح توافق ما سبق تحقيقه - [00:15:21](#)

في المراد بالقي فالحديث المرسل ارسالا خفيا هو حديث راو عن من عاصره ولم يثبت لقاؤه به هو حديث راو عن من عاصره ولم يثبت لقاؤه به بصيغة تحتمل وقوع السماع - [00:15:47](#)

بصيغة تحتمل وقوع السماع كعن وقال فيجتمع المدلس والموصل الخفي لامين الاول ان الراوي فيهما لم يسمع ما حدث به عن من روى عنه. ان الراوي فيهما لم يسمع ما حدث به عن من روى عنه - [00:16:09](#)

والثاني ان تحديته يكون بصيغة تحتمل وقوع السماع والفارق بينهما هو ثبوت اللقاء والسماع فراوي المدلس له لقاء وسماع عن من روى عنه في غير ما جلسه فراوي المدلس له لقاء وسماع عن من روى عنه في غير ما جلسه. واما راوي الموصل الخفي - [00:16:34](#)

فلا يعرف له لقاء ولا سماع عن من روى عنه فلا يعرف له لقاء ولا سماع عن من روى عنه. بل معاصرة فحسب افاده المصنف في الافصاح يعني من من حجر - [00:17:05](#)

بالحجر اسم كتابه الافصاح صرح به في فتح الباري ونقل عنه بهذا الاسم جماعة منهم العلامة حسين بن محسن الانصاري في رسائله المفردة في علوم نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى ثم الطعن اما ان يكون لكذب الراوي او تهمته بذلك او فحش غلط - [00:17:26](#)

او غفلته او فسقه او وهمه او مخالفته او جهالته او وهنه احسن الله اليكم او وهمه او مخالفته او جهالته او بدعته او سوء حفظه فالاول الموضوع والثاني المتروك والثالث المنكر على رأي. وكذا الرابع والخامس. ثم الوهم ان اطلع عليه - [00:17:50](#)

وجمع الطرق فالمعلل ثم المخالفة ان كانت بتغيير السياق فمدرج الاسناد او بدمج موقوف بمرفوع فمدرج المتن. او بتقديم او تأخير فالمقلوب. او بزيادة راو فالمزيد في متصل او بابداله ولا مرجح وقد يقع الابدال عمدا امتحانا او بتغيير حروف مع بقاء - [00:18:16](#)

في السياق فالمصحف والمحرف ولا يجوز تعمد تغيير المتن بالنقص والمرادف الا لعالم بما يحيل المعاني. فان خفي المعنى احتيج الى شرح احتيج الى شرح الغريب وبيان المشكل ثم الجهالة وسببها ان الراوي قد تكثر نعوته فيذكر بغير ما اشتهر به لغرض. فصنفوا فيه الموضح - [00:18:45](#)

وقد يكون مقلا فلا يكثر الاخذ عنه وفيه الوجدان. او لا يسمى اختصارا وفيه المبهمات. ولا يقبل المبهم ولو بلفظ التعديل على الاصح فان سمي وانفرد واحد عنه فمجهول العين او اثنان فصاعدا ولم يوثق فمجهول الحال وهو المستور - [00:19:14](#)

ثم البدعة اما بمكفر او بمفسق. فالاول لا يقبل صاحبها الجم. فالاول لا يقبل صاحبها الجمهور والثاني يقبل من لم يكن داعية في

الاصح الا ان روى ما يقوي بدعته فيرد على المختار. وبه صرح - 00:19:37

شيخ النسائي ثم سوء الحفظ ان كان لازما فالشاذ على رأي امطارد او طارئ فالمختلط. ومتى توبع سيء الحفظ بمعتبر ان وكذا

المستور والمغسل والمدلس صار حديثهم حسنا لذاته. حسنا لا لذاته بل بل بالمجموع - 00:19:58

ذكر المصنف رحمه الله في الجملة السابقة اسباب الرد لسقط وانواعه واتبعه هنا باسباب الطعن في الراوي في الراوي الموجبة التي رد

حديثه ليستوفي انواع الحديث المرود وعدة اسباب الرد لطن عشرة - 00:20:20

الاول كذب الراوي ويسمى حديثه موضوعا وحده الحديث الكذب المختلق المصنوع على النبي صلى الله عليه وسلم وغيره الحديث

الكذب المختلق المصنوع عن النبي صلى الله عليه وسلم وغيره وفي البيقونية - 00:20:47

ايش والكذب المختلق المصنوع على النبي فذلك الموضوع وقال منشدكم في اصلاحها والكذب المختلق المصنوع على النبي وغيره

الموضوع لماذا؟ ما الفرق بينهما الثاني عن من الاول لانه ما كذب من الحديث على الصحابة مثلا يسمى ايضا - 00:21:18

موضوعا فزيادة وغيره جيه بها لتحقيق شمول المعنى لما كذب على النبي صلى الله عليه وسلم او صاحبيين او تابعين والثاني تهمة

الراوي بالكذب ويسمى حديثه متروكا وحده الحديث الذي يرويه متهم بالكذب - 00:21:48

الحديث الذي يرويه متهم بالكذب ومن ذخائر نزهة النظر بيان حقيقة الراوي المتهم بالكذب وانه من اتصف باحد وصفين احدهما ان

يظهر كذبه في حديث الناس دون حديث النبي صلى الله عليه وسلم - 00:22:18

ان يظهر كذبه في حديث الناس دون حديث النبي صلى الله عليه وسلم لانه اذا ظهر في حديث النبي صلى الله عليه وسلم صار كذابا

والطاعن وليس متهما بالكذب. بل الكذب متحقق منه - 00:22:44

والاخر الا يروى ذلك الحديث الذي حدث به الا من جهته الا يروى ذلك الحديث الذي حدث به الا من جهته ويكون مخالفا لقواعد

الشرع ويكون مخالفا لقواعد الشرع فاذا اتصف الراوي باحدهما سمي متهما بالكذب - 00:23:04

وسمي حديثه متروكة وللمتروك حقيقة اخرى لا تندرج في هذا التعريف وهي ما ذكره في البيقونية بقوله متروكه ما واحد بهم فرد

واجمعوا لضعفه فهو كرد فيكون المتروك على ما في البيقونية - 00:23:29

الحديث الذي انفرد بروايته راو مجمع على ضعفه. الحديث الذي انفرد بروايته راو مجمع على ضعفه فيسمى حديثه ايضا متروكا فاذا

جمعنا هذا الى ذاك صار الحديث المتروك هو الحديث الذي يرويه متهم بالكذب - 00:23:54

او الذي انفرد بروايته راو مجمع على ضعفه او الذي انفرد بروايته راوي مجمع على ضعفه والثالث فحش غلط الراوي ويسمى حديثه

منكرا في قول بعض اهل العلم ويسمى حديثه منكرا في قول بعض اهل العلم وحده الحديث الذي يرويه فاحش الغلط - 00:24:21

الحديث الذي يرويه فاحش الغلط والغلط هو الخطأ وفحشه كثرته ويوصف الراوي بفحش الغلط اذا كان خطؤه في الرواية اكثر من

صوابه اذا كان خطؤه في الرواية اكثر من صوابه - 00:24:54

او هما متساويان او هما متساويان حققه ملا علي قارئ حققه ملا علي قارئ واما وقوع الغلط فان الانسان لا ينفك عنه ولا يوجب

قليله رد حديث الراوي. والرابع غفلة الراوي - 00:25:18

ويسمى حديثه منكرا في قول بعض اهل العلم ويسمى حديثه منكرا في قول بعض اهل العلم وحده الحديث الذي يرويه كثير الغفلة

الحديث الذي يرويه كثير الغفلة والغفلة سهو يعتري الانسان - 00:25:44

فيغيب عنه مراده ولا يتذكره. سهو يعتري الانسان فيغيب عنه مراده ولا يتذكره ولا بد من تقييدها بالفحش اي الكثرة لان الغفلة

اليسيرة جبلة ادمية لا ينفك الانسان عنها لا ينفك الانسان عنها فلا توجب الطعن بل موجب الطعن فحش غفلته - 00:26:11

فيكون قول المصنف او غفلة او غفلته معطوفا على قوله غلطه لا على قوله فحشي ويدل على تحقيق هذا المعنى قول المصنف في

نزهة النظر او كثرت غفلته فهذا مفسر لابهام العطف - 00:26:43

وما ذكرته لك استظهره مولا علي قاري رحمه الله في مصطلحات اهل الاثر على شرح نخبه الفكر والخامس فسق الظاوي

ويسمى حديثه منكرا في قول بعض اهل العلم وحده الحديث الذي يرويه فاسق - 00:27:05

الحديث الذي يرويه فاسق والمراد بالفسق فعل الكبائر وفي التنزيل آية بينت مراتب الذنوب هي قوله تعالى في سورة الحجرات وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان فانتظمت فيها انواع الذنوب الثلاثة - [00:27:32](#)

فالولها الذنوب المكفرة واشير اليها بقوله تعالى الكفر وثانيها الذنوب العظيمة التي ليست بمكفرة وهي الكبائر واشير اليها بقوله تعالى والفسوق وثالثها الذنوب التي ليست بمكفرة ولا عظيمة. وهي الصغائر. واشير اليها بقوله تعالى والعصيان - [00:27:56](#)

والفسوق مخصوص بالنوع الثاني وهو الكبيرة وقد يطلق في الشرع على ما يعم الكفر لكنه يختص اصطلاحا بالكبائر وحدها والكبيرة شرعا هي ايش احسنت ما نهى عنه على وجه التعظيم ما نهى عنه على وجه التعظيم - [00:28:30](#)

وعلى ما تقدم يكون المنكر هو الحديث الذي يرويه من فحش غلطه او كثرت غفلته او ظهر فسقه والحديث الذي يرويه من فحش غلطه او كثرت غفلته او ظهر فسقه - [00:29:03](#)

فيعم حديث هؤلاء جميعا وتقدم له معنا اخر السادس وهم الراوي والوهم هنا هو الغلط وزنا ومعنا ومعناه ان يروي الحديث على سبيل التوهم ان يروي الحديث على سبيل التوهم - [00:29:28](#)

اي الغلط الناشئ عن سهو اي الغلط الناشئ عن سهو فلا حقيقة له في نفس الامر والوهم نوعان احدهما وهم ظاهر لا يحتاج لا يحتاج لا يحتاج الى لا يحتاج الى القرائن معه - [00:29:55](#)

لا يحتاج الى القرائن وجمع الطرق للاطلاع عليه لا يحتاج الى القرائن وجمع الطرق للاطلاع عليه وهو الذي عناه المصنف بقوله او فحش غلطه او غفلته والثاني وهم خفي وهو - [00:30:20](#)

ما يحتاج الى القرائن وجمع الطرق للاطلاع عليه وهو ما يحتاج الى القرائن وجمع الطرق للاطلاع عليه ويسمى الحديث المتعلق بهذا النوع معللا فيكون الحديث المعلل هو الحديث الذي اطلع على وهم راويه بالقرائن وجمع الطرق - [00:30:43](#)

والحديث الذي اطلع على وهم راويه بالقرائن وجمع الطرق والاختصاصه بالخفاء خصه المصنف بسبب الوهم مع كون الوهم اعم فيراد به الغلط مطلقا والسابع مخالفة الراوي غيره والسابع مخالفة الراوي غيره وهي ستة انواع - [00:31:07](#)

اولها مخالفة لتغيير سياق الاسناد مخالفة بتغيير سياق الاسناد ويسمى الحديث المتصف بها مدرج الاسناد وثانيها مخالفة بدمج موقوف بمرفوع مخالفة بدمج موقوف بمرفوع ويسمى الحديث المتصف بها مدرج المتن - [00:31:37](#)

وثالثها مخالفة بتقديم او تأخير ويسمى الحديث المتصف بها المقلوب ورابعها مخالفة بزيادة راو ويسمى الحديث المتصف بها المزيد في متصل الاسانيد وخامسها مخالفة بابدال راو ولا مرجح مخالفة بابدال راو ولا مرجح. ويسمى الحديث المتصف بها المضطرب - [00:32:12](#)

وسادسها مخالفة بتغيير حروف مع بقاء السياق مخالفة لتغيير حروف مع بقاء السياق ويسمى الحديث المتصف بها المصحف والمحرف وعلى ما ذكره المصنف تعرف هذه الانواع فيقال الحديث المدرج هو الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره - [00:33:00](#)

والحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بتغيير سياق الاسناد او دمج موقوف بمرفوع وبعبارة اوضح هو الحديث الذي ادخل فيه ما ليس من اللفظ النبوي هو الحديث الذي ادخل فيه ما ليس من اللفظ - [00:33:35](#)

النبوي والمقلوب هو الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بتقديم او تأخير هو الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بتقديم او تأخير والصحيح انه الحديث الذي وقع فيه الابدال الحديث الذي وقع فيه الابدال - [00:34:04](#)

لشموله التقديم والتأخير وغيرها والمزيد في متصل الاسانيد هو الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بزيادة راو في اثناء الاسناد هو الحديث الذي خالف فيه الراوي طائره بزيادة راو في اثناء الاسناد - [00:34:34](#)

ومن لم يزدتها اتقن ممن زادها فيكون الزائد ادخل راويا في اسناد متصل فيكون الزائد ادخل راويا في اسناد متصل وشرطه ان يقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة ان يقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة - [00:35:02](#)

من الراوي الاثقل والا فمتى كان معنعنا فربما ترجحت الزيادة او صح الوجهان معا والا فمتى كان معنعنا فربما ترجحت الزيادة او صح الوجهان معا والمضطرب هو الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره - [00:35:33](#)

بإبدال راو ولا مرجح هو الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بإبدال راو ولا مرجح والصحيح انه الحديث الذي روي على وجوه مختلفة متساوية الحديث الذي روي على وجوه مختلفة - [00:36:00](#)

متساوية ولم يمكن الجمع بينها ولا ترجح احدها ولم يمكن الجمع بينها ولا ترجيح احدها والمصحف هو المحرف هو الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بتغيير حروف مع بقاء السياق - [00:36:25](#)

هو الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بتغيير حروف مع بقاء السياق وبين المصنف في نزهة النظر الفرق بينهما لان التغيير بان التغيير ان كان بالنسبة للنقط فالحديث المقترن به - [00:36:52](#)

هو المصحف وان كان بالشكل فالحديث المقترن به فالحديث المتصف به هو المحرف وهو اصطلاح يشبه ان يكون خاصا به فالاستعمال الشائع عند المحدثين عدم التفريق والمراد بالشكل الحركات وهذا التغيير يكون في النطق - [00:37:14](#)

او الرسم يعني الكتابة او المعنى وهذا التغيير يكون في النطق او الرسم يعني الكتابة او المعنى وعلم الخط عند المتقدمين يسمونه علم الرسم لانه يرسم صورة الخط او الحرف - [00:37:50](#)

ولاجل هذا ذكر المصنف رواية الحديث بالمعنى بعد هذا لكونها تغييرا فقال ولا يجوز تعدد تغيير المتن الى اخره وهذه الجملة ذكر فيها المصنف مسألتين شريفتين اولاهما تعريف رواية الحديث بالمعنى - [00:38:16](#)

تعريف رواية الحديث بالمعنى ويستفاد مما ذكره انها تغيير متن الحديث بالنقص والمرادف تغيير متن الحديث بالنقص والمرادف وتغيير متن الحديث بالنقص يكون بترك بعض الالفاظ وتغييره بالمرادف يكون بان يعبر عنه بلفظ اخر يؤدي معناه - [00:38:43](#)

يكون بان يعبر عنه بلفظ اخر يؤدي معناه وكما تقع رواية الحديث بالمعنى في متنه فانها تقع في السند ومنها قولهم بعد سياق حديث بسنده قبل حديث اخر بعده وبه - [00:39:21](#)

اي وبالسند المتقدم وهذه رواية بالمعنى للسند ولعل المصنف لم يذكر رواية الاسناد بالمعنى مع وقوعها فيه لامور ثلاثة احدها ندرة ذلك وثانيها عدم تأثيره وثالثها ان ذكر رواية المتن بالمعنى - [00:39:46](#)

مقصودها صيانة كلام النبي صلى الله عليه وسلم من اجنبي عنه ان ذكر رواية المتن بالمعنى مقصودها صيانة كلام النبي صلى الله عليه وسلم من اجنبي عنه وتعلق ذلك بالسند لا مدخل له في هذا الا من وجه بعيد - [00:40:19](#)

لانه لا يشتمل على شيء من اللفظ النبوي اما المسألة الثانية فهي بيان حكم رواية الحديث بالمعنى وهو عدم الجواز الا لعالم بما تحيل المعاني الا لعالم بما تحيل المعاني - [00:40:43](#)

ثم استطرد المصنف فذكر ان خفاء معنى المتن اثم راعي المين من علوم الحديث هما غريب الحديث ومشكل الحديث والفرق بينهما ان غريب الحديث هو ما خفي فيه معنى اللفظ - [00:41:08](#)

لكونه مستعملا بقله هو ما خفي فيه معنى اللفظ لكونه مستعملا بقله ومشكل الحديث هو ما خفي فيه معنى اللفظ لدقة مدلوله ما خفي فيه معنى اللفظ لدقة مدلوله افاده المصنف بالشرح - [00:41:29](#)

ودقة المدلول هي خفاء معناه المقصود هي خفاء معناه المقصود في الدلالة على المطلوب هي خفاء معناه المقصود بالدلالة على المطلوب والفرق بين مختلف الحديث المتقدم ذكره ومشكله ان النظر في مختلف الحديث - [00:41:56](#)

واقع بين الاحاديث المتوهم تعارضها. ان النظر في مختلف الحديث واقع بين الاحاديث المتوهم تعارضها اما في مشكله فالنظر فيه الى خفاء معنى الحديث فالنظر فيه الى خفاء معنى الحديث - [00:42:24](#)

دون اعتبار التعارض والثامن من اسباب الطعن جهالة الراوي وهي عدم العلم بالراوي او بحاله وهي عدم العلم بالراوي او بحاله وذكر المصنف ان اسباب الجهالة ثلاثة اولها كثرة نعوت الراوي - [00:42:50](#)

كثرة نعوت الراوي اي القابه فيذكر بغير ما اشتهر به تديسا لغرض ما وصنفوا لتمييز رواته نوعا من علوم الحديث هو الموضح والثاني قلة رواية الراوي فلا يكثر الاخذ عنه - [00:43:23](#)

قلة رواية الراوي فلا يدخل الاخذ عنه وصنفوا لتمييز رواته نوعا من انواع علوم الحديث هو الوجدان وثالثها ترك تسمية الراوي

اختصارا وصنفوا في تمييز رواته نوعا من علوم الحديث هو المبهمات - [00:43:49](#)

ويعلم مما ذكره المصنف ان المجهول قسمان وكل من القسمين نوعان فالقسم الاول المجهول المبهم الذي لم يسمى المجهول المبهم الذي لم يسمى وهو نوعان احدهما مبهم على التعديل مبهم على التعديل - [00:44:18](#)

كقوله عن رجل ثقة والآخر مبهم دون تعديل كقوله عن رجل ولا يقبل حديث هذا ولا ذاك على الاصح والقسم الثاني المجهول المعين الذي سمي المجهول المعين الذي سمي وهو نوعان - [00:44:49](#)

احدهما ما سمي وانفرد عنه واحد ولم يوثق ما سمي وانفرد عنه واحد ولم يوثق وهو مجهول العين والآخر ما سمي وروى عنه اثنان فصاعدا ولم يوثق ما سمي وروى عنه اثنان فصاعدا ولم يوثق - [00:45:18](#)

وهو مجهول الحال ويسمى مستورا وهذا الذي ذكره المصنف من القسمة والحد واقع باعتبار ما استقر عليه الاصطلاح وان كان يوجد في كلام الحفاظ الاولين تصرف اخر غير الذي ذكر - [00:45:50](#)

لكن طالب العلم في المبادئ يعتني بالاصطلاحات المستقرة هذه قاعدة في الطلب طالب العلم في المبادئ يعتني بالاصطلاحات المستقرة لماذا لان الاصطلاحات قبل استقرارها تتعدد معانيها ام لا تتعدد تتعدد - [00:46:14](#)

تتعدد مرة قديما جمعت معنى المرسل في كلام الحفاظ حسب تصرفاتهم فوجدته ستة عشر معنى فهذه اذا جيت للطلاب في المبادئ واعطيتي ستة عشر معنى وش يقول يقول العلم والصحيح عدم العلم - [00:46:43](#)

عدم العلم لانه لا يستفيد اذا كانت مسألة اذا كانت مسألة واحدة في المصطلح ببيان انواع علومه يذكر فيها ستة عشر نوعا ثم يبين في الكلام على كل واحد ماذا - [00:47:12](#)

يبقى في قلب المتعلم لا يبقى شيء لكن اذا ثبت فيه الاصطلاح المستقر بعد ذلك امكنه هو ان يجمع اكثر مما قد يكون جمع شيخه لانه اذا كان يقرأ في كتب المحدثين فوجد معنى - [00:47:28](#)

خلاف المعنى الذي استقر عنده بالتلقي فسيستفيد انه معنى مستعمل عند بعض الحفاظ فيثبته. فاذا وجد اخر اثبته فاذا وجد اخر اثبته فينمو العلم عنده لان عنده اصلا بنى عليه - [00:47:45](#)

اما اذا لم يكن عنده اصل تبني عليه فانه سيكون مشوشا تلبس عليه العلوم والتاسع من اسباب الطعن بدعة الراوي والبدعة شرعا هي ما احدث في الدين مما ليس منه بقصد التعبد - [00:48:04](#)

والبدعة شرعا هي ما احدث في الدين مما ليس منه بقصد التعبد وهي على ما ذكره المصنف نوعان. اولهما بدعة بمكفر ولا يقبل حديثا صاحبها الجمهور وثانيها بدعة بمفسق وقد ذكر المصنف انه يقبل حديث من لم يكن داعية في الاصح - [00:48:35](#)

الا ان روى ما يقوي بدعته فاخياره ان من كان مبتدعا بدعة غير مكفرة قبل حديثه بشرطين احدهما الا يكون داعية الى بدعته والآخر الا يكون فيما رواه ما يقوي تلك البدعة - [00:49:03](#)

الا يكون فيما رواه ما يقوي تلك البدعة والمختار ان من وصف ببدعة غير مكفرة يكفي في قبول روايته ما يكفي في قبول رواية غيره ان من وصف ببدعة غير مكفرة - [00:49:29](#)

يكفي في قبول روايته ما يكفي في قبول رواية غيره والعاشر من اسباب الطعن سوء حفظ الراوي سوء حفظ الراوي وسوء الحفظ هو رجحان خطأ الراوي على اصابته او تساويهما او تساويهما - [00:49:51](#)

رجحان خطأ الراوي على اصابته او تساويهما استهل ذلك من عبارة المصنف في شرحه ولا تسفر عن تحقيق الفرق بين سوء الحفظ وفحش الغلط ولا تسفروا عن تحقيق الفرق بين سوء الحفظ وفحش الغلط - [00:50:16](#)

وكان الاول حال الراوي يعني سوء الحفظ حال الراوي والثاني نتيجتها يعني فحش الغلط هذا هو الفرق بينهما ان سوء الحفظ هو حال الراوي وان فحش الغلط هو النتيجة المترتبة من سوء الحفظ - [00:50:43](#)

وسوء الحفظ نوعان احدهما سوء حفظ لازم للراوي. سوء حفظ لازم للراوي ويسمى حديثه شاذا على قول وحده الحديث الذي يرويه من وصف بسوء الحفظ الحديث الذي يرويه من وصف بسوء الحفظ - [00:51:06](#)

وهو معنى اخر شاذ سوى ما تقدم والآخر سوء حفظ طارئ على الراوي سوء حفظ طارئ على الراوي ويسمى الراوي الموصوف به مختلطا وهي حال تعتري من كان ضابطا لمحفوظه - [00:51:31](#)

ثم طرأ عليه سوء الحفظ فتغير حفظه ولم يتميز حديثه فصار مختلطا فتغير حفظه ولم يتميز حديثه فصار مختلطا وفي تحقيق الفرق بين بعض اسباب الرد بطعن غموض اشار اليه ملا عن القارئ في مصطلحات اهل الاثر - [00:51:56](#)

على شرح شرح نخبة الفكر كالفرق بين الغفلة والوهم او فحش الغلط وسوء الحفظ ولما فرغ المصنف من عد اسباب الرد بسقط او طعن نبه الى ما يتقوى اذا توبع بمعتبر من الانواع المتقدمة - [00:52:38](#)

وهو حديث سيء الحفظ والمستور والموصل والمدلس وهو حديث سيء الحفظ والمستور والموصل والمدلس فيصير حديثهم حسنا لا لذاته بل بالمجموع. وهو الحسن لغيره كما تقدم والمعتبر من الرواة من كان ضعفه خفيفا قابلا للاعتقاد - [00:52:58](#)

من كان ضعفه خفيفا قابلا للاعتراض فان اسم المعتبر يختص به نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى ثم الاسناد اما ان ينتهي الى النبي صلى الله عليه وسلم تصريحاً او حكماً من قوله او فعله او تقريره او - [00:53:26](#)

من الصحابي كذلك وهو من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمناً به ومات على الاسلام ولو تخلت ردة في الاصح او الى التابعي وهو من لقي الصحابي كذلك. فالاول المرفوع والثاني الموقوف والثالث المقطوع ومن دون التابعي - [00:53:51](#)

مثله ويقال للاخيرين الاثر والمسند مرفوع صحابي بسند ظاهره للاتصال فذكر المصنف رحمه الله هنا اقسام الحديث باعتلال من يضاف اليه وانه ثلاثة اقسام اولها المرفوع وهو ما ينتهي فيه الاسناد - [00:54:13](#)

الى النبي صلى الله عليه وسلم تصريحاً او حكماً من قوله او فعله او تقريره وبعبارة الخص هو ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او تقرير - [00:54:41](#)

او وصف وقيد ما اضيف اغنى عن قيد تصريحاً او حكماً واحتيج الى زيادة او وصف تتميماً لحقيقته في الواقع. فان فان منه ما يتضمن وصفا خلقيا او خلقيا والمرفوع نوعان - [00:55:05](#)

احدهما مرفوع مسند وهو مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال فيشمل المتصل حقيقة وما ظاهره الاتصال وفيه انقطاع خفي وهو المدلس والموصل والخفي يعني قد يوجد في المرفوع الذي يسمى مسندا - [00:55:29](#)

قد يوجد ما هو منقطع لكن انقطاع مخصوص بحال ايش بحال التدليس والارسال الخفي لذلك الحافظ ابن حجر قال مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال فيسمى ايضا مسندا فالمسند عندهم - [00:56:04](#)

اما مقطوع نسا باتصاله او ان يكون ظاهره ذلك. متى يكون ظاهره ذلك اذا كان يوجد معنى يوهم الاتصال وهو التدليس او الانسان الخفي واضح ومن لا يعي مثل هذه الاصطلاحات - [00:56:28](#)

يغالط احكام الحفاظ فمثلا قال الامام احمد في حديث بادان مولى ام هاني ابي صالح مولى ام هاني عن ابن عباس هو مسند هو مسند ما معنى هو مسند يعني بسند - [00:56:49](#)

ظاهر الاتصال وقد يكون متصلا وقد يكون منقطعا لتدليسه او ارساله الخفي وهو الموجود في هذا لان الحفاظ نصوا على ان ابا صالح بعض الحفاظ على انه مدلس واورده الحافظ ابن حجر - [00:57:19](#)

في تعريف اهل التقديس. ثم من وجه اخر اراد الامام احمد الاعلام بان جل ما يرويه ابو صالح عن ابن عباس هو في التفسير والامام احمد يدخل قول الصحابي في التفسير في المسند كما تقدم - [00:57:38](#)

معنا في بشرح مقدمة اصول التفسير فلا يستدل بمثل هذه العبارة على ان الامام احمد يرى انه سمع منه فهتم لان هذه العبارة لا تدل على هذا في تصرف اهل العلم - [00:57:59](#)

فاذا لم يوغل المرء في فهم كلام اهل العلم اوقعه على غير ما يريدون. ولجل هذا نجد ان مسلما قال في هذا الاسناد ان ابا لم يسمع من ابن عباس فلا بد من التأليف بين - [00:58:17](#)

قول الحافظ احمد والحافظ الآخر مسلم بما تدل عليه قواعد اهل الفن لا ان يعكس المرء القضية ويصير معنى ان معنى قول

الامام احمد حديث المسند انه معناه حديث متصل السماع - 00:58:31

والاخر مش مرفوع غير مسند مرفوع غير مسند وهو مرفوع صحابي بسند منقطع وهو مرفوع صحابي بسند غير بسند منقطع

فيشمل مرفوع التابعي فمن دونه ومرفوع صحابي بسند ظاهره الانقطاع - 00:58:56

فيشمل مرفوع التابعي فمن دونه. ومرفوع صحابي بسنده ظاهره الانقطاع وثانيها الموقوف وهو ما ينتهي فيه الاسناد الى الصحابي

تصريحا او حكما من قوله او فعله او تقريره وبعبارة الخص هو ما اضيف الى الصحابي من قول او فعل - 00:59:24

او تقليل او وصف ما اضيف الى الصحابي من قول او فعل او تقرير او وصف وقيد ما اضيف اغنى عن قيد تصريحا او حكما واحتيج

الى زيادة او وصف تتميما لحقيقته في الواقع - 00:59:53

وعرف الصحابي بانه من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا به ومات على الاسلام ولو تخللت ردة في الاصح وقوله ولو تخللت ردة

في الاصح حكم زائد عن الحقيقة - 01:00:11

فحقيقة الصحابي من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا به ومات على الاسلام وثالثها المقطوع وهو ما ينتهي فيه الاسناد الى

التابعين تصريحا او حكما من قوله او فعله او تقريره - 01:00:31

وبعبارة انخص وما اضيف الى التابعي من قول او فعل او تقرير او وصف وقيد ما اضيف اغنى عن تصريحا او حكما وزيادة الوصف

احتيج اليها تتميما لحقيقته في الواقع - 01:00:56

وعرف التابعي بقوله وهو من لقي الصحابي كذلك والاشارة فيه متعلقة بالقي وما ذكر معه الا قيد الايمان فذلك خاص بالنبي صلى الله

عليه وسلم ذكره المصنف في الشرح فيكون التابعي على ما هو الاصح عنده - 01:01:17

من لقي الصحابي ولو غير مؤمن بالنبي صلى الله عليه وسلم ومات على الاسلام من لقي الصحابي ولو غير مؤمن بالنبي صلى الله

عليه وسلم ومات على الاسلام ولو تخللت ردة - 01:01:44

جزم به الحلبي رحمه الله في قفو الاثر خلافا لما يوهمه كلام المصنف وتبين ذلك لو ان رجلا لقي النبي صلى الله عليه وسلم حال كفره

ثم بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم اسلم فانه لا يكون - 01:02:08

صحابية اما لو ان رجلا لقي الصحابي حال كفره ثم اسلم بعد موت الصحابي فانه يسمى تابيعا وعلى ما ذكرنا انفا من ان قول المصنف

ولو تخلت ردة في الاصح - 01:02:32

حكم لا تعلق له بالحقيقة يكون التابعي هو من لقي الصحابي ومات على الاسلام فقول المصنف ومن دون التابعي فيه مثله يعني ان ما

اضيف الى ما دون التابعي يسمى مقطوعا - 01:02:53

ايضا ولم يدخله في تعريف المقطوع لان الغالب حصر المرويات فيما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم او الصحابي او التابعي

وتقل رواية عن من دونهم فلقلة الرواية عن من دونهم استغني عن ادراجها في الحد - 01:03:11

فتجعل مرويات من دون التابع من المقطوع الحاقا فليست منه حقيقة بل ملحقة له وتابعة بل ملحقة به وتابعة له. ولجل ندرته لم

يدخل في حده فيكون المقطوع باعتبار الاصاله والتبعية نوعين - 01:03:34

فيكون المقطوع باعتبار الاصاله والتبعية نوعين احدهما المقطوع الاصلي وهو ما اضيف الى التابعي من قول او فعل او تقرير او

وصف والاخر المقطوع التابع وهو ما اضيف الى ما الى من دون التابعين. وهو ما اضيف الى ما دون التابع الى من دون التابعين -

01:03:59

من قول او فعل او تقرير او وصف ويقال للموقوف والمقطوع الاثر ولا يسمى المرفوع عند المصنف اثرا ومن اهل الحديث من يسمي

المرفوع والموقوف والمقطوع كلها اثارا فيطلقون الاثر - 01:04:29

بمعنى الخبر العامي عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن من دونه كما جرى عليه جماعة سموا كتبهم بذلك منهم الطحاوي والبيهقي

فالاول له مشكل الاثر والثاني له معرفة السنن والاثار. وادخلوا فيها - 01:04:54

المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم مع المروي عن الصحابي والتابعي وجعلوه من جملة ما يندرج في اسم الاثر. نعم احسن الله

اليكم قال رحمه الله تعالى فان قل عدده فاما ان ينتهي الى النبي صلى الله عليه - [01:05:18](#)

او الى امام ذي صفة عليّة كشعبة فالاول العلو المطلق والثاني النسبي وفيه الموافقة وهي الوصول الى شيخ احد المصنفين من غير طريقه فيه البديل وهو الوصول الى شيخ شيخه كذلك. وفيه المساواة وهي استواء عدد الاسناد من الراوي الى اخره مع - [01:05:39](#)

اسناد احد المصنفين وفيه المصافحة وهي الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف. ويقابل العلو باقسامه النزول. تقدم ان السند هو سلسلة الرواة التي تنتهي الى المتن وهذه السلسلة يقل عددها ويكثر - [01:06:04](#)

فوقع التمييز بين القلة والكثرة عند اهل الفن باسم العلو والنزول فالسند العالي هو السند الذي قل عدد رواته الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى امام او ذي صفة عليّة - [01:06:27](#)

والسند النازل هو السند الذي كثر عدد رواته الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى امام ذي صفة عليّة وكل وكل قسم منهما له نوعان مطلق ونسبي فالسند العالي مطلقا - [01:06:51](#)

هو الذي قل عدد رواته الى النبي صلى الله عليه وسلم والسند العالي نسبيا هو السند الذي قل عدد رواته الى امام ذي صفة عليّة والسند النازل مطلقا هو الذي كثر عدد رواته الى النبي صلى الله عليه وسلم - [01:07:18](#)

والسند النازل نسبيا هو السند الذي كثر عدد رواته الى امام ذي صفة عليّة والعلو والنزول النسبيان لهما اقسام اربعة هي الموافقة والبديل المساواة والمصافحة فهذه هي اقسام الحديث العالي - [01:07:47](#)

واقسام الحديث النازل فالاول الموافقة وهي الوصول الى شيخ احد المصنفين من غير طريقه. الوصول الى شيخ احد المصنفين من غير طريقه والثاني البديل وهو الوصول الى شيخ شيخه كذلك - [01:08:12](#)

فهو الوصول الى شيخ شيخه كذلك والثالث المساواة وهي استواء عدد رواة الاسناد من الراوي الى اخره مع اسناد احد المصنفين وهي استواء عدد قواة الاسناد من الراوي الى اخره مع اسناد احد المصنفين - [01:08:40](#)

والرابع المصافحة وهي الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف وهي الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف والمراد بالوصول ان يروي المسند حديثا بسنده ان يروي المسند حديثا بسنده من غير طريق المصنفين المشهورين - [01:09:05](#)

فيلاقيه في شيخه او من فوقه على ما تقدم نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى فان تشارك الراوي ومن روى عنه في السن والرقبي فهو الاقران. وان روى كل - [01:09:33](#)

عن الآخر فالمدبر وان روى عن من دونه فالاكابر عن الاصغر ومنه الالباء عن الابناء. وفي عكسه كثرة ومنه من روى عن ابيه عن جده وان اشترك اثنان عن شيخ وتقدم موت احدهما فهو السابق واللاحق - [01:09:52](#)

وان روى عن اثنين متفقي الاسم ولم يتميزا فباختصاصه باحدهما يتبين المهمل. ذكر المصنف رحمه الله في هذه الجملة ستة انواع من علوم الحديث تجمعها صلة الراوي بغيره من الرواة - [01:10:12](#)

يجمعها صلة الراوي بغيره من الرواة وهي من اللطائف الاسنادية اولها الاقران وهو ان يشترك الراوي ومن روى عنه في السن واللقي وهو ان يشترك الراوي ومن روى عنه في السن واللقي - [01:10:32](#)

والواو هنا كما يفهم من كلام المصنف في شرحه بمعنى او والواو هنا كما يفهم من كلام المصنف في شرحه بمعنى او وبهذا الفهم صرح تلميذه السخاوية فيكون تقدير الكلام في السن او اللقي - [01:10:57](#)

ولعله اتى بالواو نظرا للغالب والا فربما يكتفى بالقي قال هم لا علي قاري وثانيها المدبج وهو ان يروي كل من الراويين المشتركين في السن او اللقي في السن او اللقي احدهما عن الآخر - [01:11:20](#)

ان يروي كل من الراويين المشتركين في السن او اللقي احدهما عن الآخر وثالثها الاكابر عن الاصغر وهو ان يروي الراوي عن من دونه وهي ان يروي الراوي عن من دونه ومنها رواية الالباء عن الابناء - [01:11:46](#)

ورابعها الاصغر عن الاكابر وهي عكس سابقه وفيها كثرة لانها الاصل ومن ذلك رواية الرجل عن ابيه عن جده وخامسها السابق واللاحق وهو ان يشترك اثنان في الرواية عن شيخ ويتقدم موت احدهما ان يشترك اثنان في الرواية عن شيخ - [01:12:16](#)

ويتقدم موت أحدهما سادسها المهمل وهو من سمي ولم ينسب وهو من سمي ولم ينسب ومن طرق معرفته اختصاص الراوي بأحد شيخيه متفقا الاسم اختصاص الراوي بأحد شيخيه متفقي الاسم. نعم - [01:12:47](#)

احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى وان جحد الشيخ مغويه جزما رد او احتمالا قبل في الاصح وفيه من حدث ونسي. ذكر المصنف رحمه الله من مسائل علوم حديث - [01:13:16](#)

حكم المروي الذي جحد روايه فجعل له حالين اولاهما من جحد مرويه جزما من جحد مرويه جزما وحكمه رد المروي والثاني من جحد مرويه احتمالا فيقبل على الاصح ويتفرع عن هذه المسألة - [01:13:32](#)

من حدث ونسي وهو الراوي الذي حدث بحديث ثم نسيه وهو الراوي الذي حدث بحديث ثم نسيه فصار يحدث بالحديث عن غيره عن نفسه فصار يحدث بالحديث عن غيره عن نفسه - [01:14:04](#)

وذلك منه قبول لخبر مخبره وذلك منه قبول لخبر مخبره لكنه احتاط في روايته تحدث به عن تلميذه عن نفسه نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى وان اتفق الرواة في صيغ الاداء او غيرها من الحالات فهو المسلسل. ذكر المصنف رحمه الله نوعا اخر من انواع علوم - [01:14:26](#)

في حديث وهو الحديث المسلسل وهو على ما ذكره الحديث الذي اتفق رواته في صيغ الاداء او غيرها من الحالات الحديث الذي اتفق رواته في صيغ الاداء او غيرها من الحالات - [01:15:00](#)

والحالات جمع حالة والفصيح انها كلمة مذكرة لفظا ومؤنثة معنى انها كلمة مذكرة لفظا ومؤنثة معنى فيقال هذه الحال فيقال هذه الحال فهي مذكرة لفظا لخلوها من تاء التأنيب ومؤنثة معنى لدالاتها على التأنيث - [01:15:24](#)

نعم احسن الله اليكم. قال رحمه الله تعالى وصيغ الاداء سمعت وحدثني ثم اخبرني وقرأت عليه. ثم قرأ عليه وانا اسمع ثم انبأني ثم ناولني ثم شافهني ثم كتب الي ثم عنه ونحوها - [01:15:52](#)

فالاولان لمن سمع وحده من لفظ الشيخ فان جمع فمع غيره واولها اصلحها وارفعها في الاملاء والثالث والرابع لمن قرأ بنفسه. فان جمع فهو الخامس. والانباء بمعنى الاخبار الا في عرف المتأخر - [01:16:12](#)

وعنونة المعاصر محمولة على السماع الا من المدلس. وقيل يشترط ثبوت لقائهما ولو مرة وهو المختار واطلقوا المشافهة في الاجازة المتلفظ بها والمكاتبة في الاجازة المكتوب بها واشتروطوا في صحة المناولة اقترانها بالاذن بالرواية وهي انواع الاجابة - [01:16:32](#)

وكذا اشتروطوا الاذن في الولادة والمصية بالكتاب والاعلام والا فلا عبرة بذلك كالاجازة العامة وللمجهول وللمعدوم على الاصح في جميع ذلك. ذكر المصنف رحمه الله نوعا اخر من انواع علوم الحديث - [01:17:01](#)

هو صيغ الاداء وهي الالفاظ المعبر بها بين الرواة عند نقل الحديث وهي الالفاظ المعبر بها بين الرواة عند نقل الحديث وعدها المصنف ثمانى مراتب الاولى سمعت وحدثني وهما لمن سمع وحده من لفظ الشيخ - [01:17:21](#)

فان جمع فقال سمعنا وحدثنا فمع غيره وسمعت وسمعنا هي ارفع الصيغ في الاملاء واصلحها والثانية اخبرني وقرأت عليه لمن قرأ بنفسه فان جمع بان قال اخبرنا وقرأنا عليه كانت كالثالثة - [01:17:53](#)

وهي قرئ عليه وانا اسمع فاذا قال الراوي اخبرنا فلان يكون بمنزلة قوله قرئ عليه وانا اسمع لان القارئ غيره والرابعة انبأني والانباء بمعنى الاخبار الا في عرف المتأخرين فهو للاجازة كعن - [01:18:23](#)

والخامسة ناولني واشتروطوا في صحة المناولة اقترانها بالاذن بالرواية واشتروطوا في صحة المناولة اقترانها بالاذن بالرواية وهي ارفع انواع الاجازة كما ذكر المصنف والسادسة شافهني واطلقوا المشابهة في اجازة المتلفظ بها - [01:18:51](#)

والسابعة كتب الي واطلقوا المكاتبة في الاجازة المكتوب بها والثامنة عن ونحوها فقالا وانت ثم ذكر المصنف حكم عن عنت الراوي المعاصر من حيث حملها على الاتصال او الانقطاع وتوضيحها - [01:19:24](#)

ان الراوي المعنعن في روايته عن غيره له حالان ان الراوي المعنعن في روايته عن غيره له حالان احدهما ان تكون عن عنته عن غير معاصر له ان تكون عن عنته عن غير معاصر له - [01:19:53](#)

فروايته منقطعة بلا اشكال والآخرى ان تكون عنعنته عن معاصر له ان تكون عنعنته عن معاصر له. فلا يخلو من احدى حالين احدهما الاولى الاولى ان يكون مدلسا فهذا يتوقى العلماء عنعنته - [01:20:13](#)

فهذا يتوقى العلماء عن عنته وفق مراتب ليس هذا محل بيانها لكن المدلس عندهم ربما اوجبت رد الحديث والثانية ان يكون بريئا من التدليس ان يكون بريئا من التدريس فهو الذي وقع فيه الخلاف الذي ذكره المصنف - [01:20:43](#)

في حكم عن عنته فليل تحمل على السماع مطلقا وقيل يشترط ثبوت لقائهما حقيقة ولو مرة تشترط ثبوت لقائهما حقيقة ولو مرة او حكما باعتبار القرائن وهو المختار كيف لقاؤهما حقيقة او مرة؟ فحقيقة او حكما - [01:21:12](#)

معنى حقيقة يعني وقوف الوقوف على ذلك حقيقة فيتبين انه لقيه واجتمع به والثاني كأن تأتي قصة قال لقيته او خرجت معه او نحو ذلك والثاني القرائن القرائن واهل العلم يثبتون اللقاء حكما بالقراءة - [01:21:51](#)

البخاري خرج لاحد الرواة عن ابيه وهو عبد الله ابن بريدة وليس في اخباره ذكر السماع ولكنه عاش مع ابيه ثلاثين سنة هذا قرينة قوية ام غير قوية قوية جدا تصير ذلك اللقاء محكوما بانه ذلك تلك الرواية بانها منطوية على امكان - [01:22:19](#)

في السماع لحدوث اللقاء وتحققه وهذه الصيغ التي ذكرها المصنف ترجع الى اصل عند اهل الحديث يسمى طرق التحمل. وهذه الصيغ التي نثرها المصنف ترجع الى اصل عند اهل الحديث يسمى طرق - [01:22:50](#)

وقد تحمل وهي ثمانية اولها السماع من لفظ الشيخ السماع من لفظ الشيخ وصيغ المستعملة للتعبير عنها هي سمعت وحدثني فاذا سمع من شيخه فانه يقول حدثني شيخي من الفوائد التي خذوها حتى يتحقق لكم هذا - [01:23:11](#)

حدثني شيخنا محمد بن سليمان ابن جراح و اشار الى متنه قال سمعت شيخنا احمد عطية الاثري و اشار الى متنه يقول حفظ المتون يشد المتون حفظ المتون يشد المتون يعني اصول العلم يشد المتون يعني يقوي الانسان في العلم كما ان متنه بالاكل والرياضة الذي هو على ظهره يشدد - [01:23:51](#)

فهذا اذا رويتموه يشكون العبارة حدثنا فلان و اشار الى متنه والثاني القراءة عليه وتسمى العرض والثاني القراءة عليه وتسمى العرض والصيغ المستعملة للتعبير عنها هي اخبرني وقرأت عليه وقرأ عليه وانا اسمع - [01:24:19](#)

والصيغ المستعملة في التعبير عنها هي اخبرني وقرأت عليه وقرأ عليه وانا اسمع وكذلك انبأني عند المتقدمين والثالث الاجازة والصيغ المستعملة للتعبير عنها هي التصريح بها كأن يقول اجازني فلان بكذا - [01:24:48](#)

او اخبرني اجازة والمتأخرون يعبرون عنها بعن كما سلف والمتأخرون يعبرون عنها بعن كما سلف. والرابع المناولة وصيغة المستعملة للتعبير عنها هي ناولني والخامس المكاتب والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي - [01:25:15](#)

كتب الي والثالث الوصية الصيغة المستعملة للتعبير عنها هي اوصى الي فلان والسابع الاعلام والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي اعلمني فلان والثامن الوجادة والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي وجدت بخط فلان - [01:25:48](#)

او قرأت بخط فلان او في كتاب فلان بخطه قال حدثنا فلان واشترط المحدثون الاذن في الوجادة والوصية بالكتاب والاعلام اشترط المحدثون الاذن في الوجادة والوصية بالكتاب والاعلام فلا بد من زيادة - [01:26:19](#)

واجاز لي مع صيغها المتقدمة والاذن هو الاجازة واباحة الرواية والاذن هو الاجازة واباحة الرواية والمراد بالوجادة ان يطلع الراوي على مروي بخط كاتب يعرفه ان يطلع الراوي على مغوي بخط كاتب يعرفه - [01:26:47](#)

فيرويه عنه بهذا الطريق دون غيره والمراد بالاعلام اخبار الراوي غيره بان هذا سماعه او حديثه اخبار الراوي غيره بان هذا سماعه او حديثه والمراد بالوصية بالكتاب ان يعهد الراوي بسماعه او حديثه الى غيره عند سفره او موته. ان يعهد - [01:27:15](#)

واوي بسماعه او حديثه الى غيره عند سفره او موته فان اذن للراوي فيهن صحت له الرواية عن شيخه فان اذن للراوي فيهن صحت روايته عن شيخه والا فلا عبرة بها - [01:27:49](#)

كالاجازة العامة لاهل العصر كي يقول اجزت لمن ادرك حياتي او الاجازة للمجهول كأن كأن يكون مبهما او مهملا او الاجازة للمعدوم كأن يقول اجزت لمن سيولد لفلان وكلها لا عبرة بها على الاصح في جميع ذلك - [01:28:10](#)

على ما اختاره المصنف وفيه بحث له محل اخر نعم احسن الله اليكم. قال رحمه الله تعالى ثم الرواة ان اتفقت اسماؤهم واسماء

ابائهم فصاعدا واختلفت اشخاصهم فهو المتفق والمفترق - [01:28:37](#)

وان اتفقت الاسماء خطأ واختلفت نطقا فهو المؤتلف والمختلف وان اتفقت الاسماء واختلفت الاء او بالعكس فهو المتشابه. وكذا ان وقع ذلك الاتفاق في اسم واسم اب الاختلاف في النسبة ويتركب منه ومما قبله انواع منها ان يحصل الاتفاق او الاشتباه الا في حرف

او حرفين او - [01:28:58](#)

بالتقديم والتأخير ونحو ذلك. ذكر المصنف رحمه الله ثلاثة انواع من انواع علوم الحديث تتعلق باتفاق اسماء الرواة واختلافها اولها

المتفق والمفترق وهو ما اتفقت فيه اسماء الرواة واسماء ابائهم فصاعدا - [01:29:25](#)

وهو ما اتفقت فيه اسماء الرواة واسماء ابائهم فصاعدا واختلفت اشخاصهم والثاني المؤتلف والمختلف المؤتلف والمختلف وهو ما

اتفقت فيه الاسماء خطأ واختلفت نطقا وهو ما اتفقت فيه الاسماء خطأ واختلفت نطقا - [01:29:48](#)

والثالث المتشابه وهو ما اتفقت فيه الاسماء واختلفت الاء وهو ما اتفقت فيه الاسماء واختلفت الاء او بالعكس او اتفقت فيه

الاسماء واسماء الاء واختلفت النسبة او اتفقت فيه الاسماء واسماء الاء واختلفت النسبة فللمتشابه ثلاث صور - [01:30:19](#)

الاولى ما اتفقت فيه الاسماء واختلفت الاء ما اتفقت فيه الاسماء واختلفت الاء والثانية ما اتفقت فيه الاء واختلفت الاسماء

والثالثة ما اتفقت فيه الاسماء واسماء الاء واختلفت النسبة ويترقب منه ومما قبله انواع متعددة - [01:30:52](#)

باعتبار الاتفاق والاشتباه الا في حرف او حرفين او تقديم او تأخير نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى خاتمة ومن المهم معرفة

طبقات الرواة ومواليدهم ووفاتهم وبلدانهم واحوالهم تعديلا وتجريحا وجهالة - [01:31:25](#)

ومراتب الجرح واسوأها الوصف بافعالك اكذب الناس ثم دجال او وضاع او كذاب واسهلها لين او سيء الحفظ او فيه ادنى مقال

ومراتب التعديل وارفعتها الوصف بافعالك اوثق الناس ثم ما تأكد بصفة او صفتين - [01:31:49](#)

كثقة ثقة او ثقة حافظ وادناها ما اشعر بالقرب من اسهل التجريح كشيخ وتقبل التزكية من عارف بأسبابها ولو من واحد على الأصح

والجرح مقدم على التعديل ان صدر مبينا من عارف بأسبابه فان خلى عن تعديل قبل مجمل على المختار. ختم - [01:32:11](#)

مصنف رحمه الله كتابه بهذه الجملة المنبهة على طائفة من المهمات التي ينبغي للمشتغل بالحديث ان يعتني بها فاولاها طبقات الرواة

والمراد بالطبقة قوم يجتمعون قوم من الرواة يجتمعون في سن او اخر - [01:32:34](#)

قوم من الرواة يجتمعون في سن او اخذ فكل قوم اجتمعوا في اخذ او سن فهم طبقة والاخذ لقاء المشايخ وهو الاصل والسن تابع

فقد يتفاوتون فيه وللعلماء رحمهم الله طرائق مختلفة في عد طبقات الرواة - [01:33:00](#)

الثانية مواليدهم اي تاريخ ولادة الرواة والثالثة وفياتهم مخففة ولا يقال وفياتهم. وانما وفياتهم اي تاريخ موتهم الرابعة بلدانهم التي

نزلوا بها والخامسة احوالهم اي من جهة العدالة والتجريح والجهالة - [01:33:29](#)

ثم ذكر المصنف اربع مسائل تتعلق بجرح والتعديل الاولى مراتب الجرح والتعديل واقتصر فيها على ذكر اسوأ مراتب الجرح واسهلها

وما قرب من اولهما وعلى ذكري ارفع مراتب التعديل وادناها وما قرب من اولهما - [01:34:04](#)

ومراتب الجرح هي درجات ما يدل على تضعيف الراوي هي درجات ما يدل على تضعيف الراوي ومراتب التعديل هي درجات ما يدل

على تقوية الراوي وهذا يشمل الالفاظ وغيرها كالاشارة - [01:34:30](#)

وتحميض الوجه ولفظ البيدين واخراج اللسان واكثر العلماء اقتصروا في مراتب الجرح والتعديل على ذكر الالفاظ فقط لانها الاصل

في الجرح والتعديل فهي غالب المعبر به والاشارات مما يعسر ضبط المراد منها - [01:34:57](#)

والاشارات مما يعسر ضبط المراد منها مثل تحميط الوجه كيف هذا واحد سأل وجوابه اشرب عصير ليمون واشترى حل في التحفيظ

للووجه المسألة الثانية يعني اذا اردنا ان نعبها بعبارات اهل العلم - [01:35:25](#)

نقول حال تعتلي الوجه اثر ذوق حموضة حال تعتلي الوجه اثر ذوق حموضة والصورة ابلغ من مثل هذا الحد المسألة الثانية من تقبل

منه التزكية الثانية من تقبل منه التزكية - [01:36:01](#)

احيانا بعض الطرف يعني تعجب بعض يعني المجودة والقراء يعني يقولون للطالب خذ مرآة انظر كيف مخارجك تنظر كيف حركاتك فيعجب الانسان من حاله اذا صار يطبق مثل هذه الاحوال. المسألة الثانية من تقبل منه التزكية. والتزكية هي - [01:36:29](#) وصفه بالجرح او التعديل والتزكية هي الوصف بالجرح او التعديل ويسمى الحاكم على الرواتب الجرح والتعديل مزكيا اي ناقدا يصف الرواة بالجرح او التعديل وتقبل التزكية من عارف باسبابها ولو من واحد على الاصح - [01:36:51](#) ولو من واحد على الاصح الان الناس عندهم التزكية هي ايش الوصف للتعذيب وهي فقط وهي تشمل ايضا الوصف بالجرح المسألة الثالثة تعارض الجرح والتعديل تعارض الجرح والتعديل فذكر ان الجرح مقدم على التعديل - [01:37:18](#) ان صدر مبينا من عارف باسبابه اي صدر على وجه يبين الحامل عليه من رجل يعرف الاسباب الموجبة للجرح والتعديل اي صدر على وجه يبين الحامل عليه من رجل يعرف الاسباب الموجبة للجرح والتعديل - [01:37:43](#) طبيب لو صدر من امرأة الاخوان اللي في كلية الحديث هل مر معكم ان امرأة حكمت على راو ثقة صدوق ضعيف مر ولا ما مر ما مر لكن الان يكثر الرسائل في كلية الحديث - [01:38:11](#) الاخوات اللي يقدمون رسالة والخاصة في الراوي انه ثقة المسألة الرابعة حكم جرح المجمل حكم الجرح المجمل وهو الخالي من بيان سببه وهو الخالي من بيان سببه فذكر ان الراوي - [01:38:36](#) ان خلى عن التعديل قبل الجرح مجملا على المختار ان الراوي ان خلا عن التعديل قبل الجرح مجملا على المختار. فاذا وجد راو في فيه جرح وليس فيه تعديل وكان ذلك الجرح مجملا قبل الجرح لانعدام التعديل - [01:39:08](#) نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى ومعرفتكن المسمين واسماء المكنين ومن اسمه كنيته ومن اختلف في كنيته ومن كثرت كناه او نعوته ومن وافقت كنيته اسم ابيه او العكس او كنيته كنية زوجته. ومن نسب الى - [01:39:29](#) لايه او الى غير ما يسبق للفهم ومن اتفق اسمه واسم ابيه وجده او اسم شيخه وشيخه فصاعدا ومن اتفق اسم شيخه والراوي عنه ومعرفة الاسماء المجردة والمفردة وكذا الكنى واللقاب والانساب. وتقع الى القبائل والاطراف بلادا - [01:39:53](#) عن اوسك كم او مجاورة. والى الصنائع والحرف ويقع فيها الاتفاق والاشتباه. كالاسماء القاب ومعرفة اسباب ذلك ومعرفة الموالي من اعلى ومن اسفل بالرق او بالحلف ومعرفة الاخوة والاخوات ومعرفة اداب الشيخ والطالب وسن التحمل والاداء. وصفا كتابة الحديث - [01:40:17](#) وسماعه واسماعه والرحلة فيه وتصنيفه. وتصنيفه على المسانيد او الابواب او العلل او الاطراف ومعرفة سبب الحديث. وقد صنف فيه بعض شيوخ القاضي ابي يعلى بن الفراء وصنفوا في غالب هذه الانواع وهي نقل محض ظاهرة التعريف مستغنية عن التمثيل. وحصرها متعسر - [01:40:47](#) فلتراجع لها مبسوطاتها. والله الموفق والهادي لا اله الا هو. اتم المصنف رحمه الله ختم كتابه بما ذكر من جملة من مهمات علوم الحديث التي ينبغي ان يعرفها المشتغل به - [01:41:16](#) فذكر ان من المهم معرفتكن المسمين والكنى جمع كنية وهو ما سبق باب او ام او غيرهما والمسمى هو المذكور باسمه ومعرفة ومعرفة اسماء المكنين اي من ذكر بكنيته فيحتاج الى معرفة اسمه - [01:41:36](#) ومعرفة من اسمه كنيته اي من يعرف بكنيته وهي اسمه ايضا ومعرفة من اختلف في كنيته اي في تعيينها او كثرت كناه او نعوته والمراد بالنعوت اللقب والانساب ومعرفة من وافقت كنيته اسم ابيه او العكس او كنيته كنية زوجته - [01:42:05](#) ومعرفة من نسب الى غير ابيه او الى غير ما يسبق الى الفهم الاخ اللي معه الجوال جزاه الله خير يطفئه ومعرفة من اتفق اسمه واسم ابيه وجده او اسم او اسم شيخه وشيخه فصاعدا - [01:42:36](#) ومعرفة من اتفق اسم شيخه والراوي عنه ومعرفة الاسماء المجردة وهي الاسماء التي لا تختص بوصف تتميز به وهي الاسماء التي لا تختص بوصف تتميز به ككنية او لقب بل هي باقية اعلاما دالة على اصحابها كما وضعت - [01:42:57](#) وهذا معنى ما ذكره ابو الحسن السندي الصغير رحمه الله في بهجة النظر انها العارية عن الخصوصيات المتقدمة من التوافق بالوجوه

المذكورة. ومن اجتهاد مسمياتها بالكنى هذا ومعرفة الاسماء المجردة تراه - [01:43:27](#)

من المواضع التي تدوخ في النخبة ما معنى معرفة الاسماء المجردة؟ هي كما ذكرنا الاسماء التي لا تختص بوصف تتميز به ومعرفة

الاسماء المفردة والمراد بها الاسماء التي ينفرد بها اصحابها - [01:43:48](#)

فلا يعرف من سمي من الرواة بذلك الاسم غيره ومعرفة الكنى اي المجردة والمفردة ذكره المصنف في شرحه وعبارة المتن تضيق عنه

ومعرفة اللقب واللقب ما دل على رفعة المسمى او وضعته - [01:44:08](#)

ما دل على رفعة المسمى او وضعته ومعرفة الانساب وتقع الى ثلاثة اشياء اولها القبائل والثاني الاوطان بلادا او ضياعا او سككا او

مجاورة والضياع هي الارض المغلة التي يقيم فيها قوم من الناس - [01:44:35](#)

هي الارض المغلة التي يقيم فيها قوم من الناس يزرعونها فيستخرجون غلتها ويكون عليها خراج والسكك هي المحلات المضافة الى

الطرق والازقة هي المحلات المضافة الى الطرق والازقة كما يقال - [01:45:01](#)

ال فلان او طريق آل فلان والمجاورة هي الاقامة في وطن او قبيلة هي الاقامة في وطن او قبيلة وتختص عرفا بالاقامة في احد

بلدان المساجد الثلاثة وتختص عرفا بالاقامة في احد بلدان المساجد الثلاثة مكة والمدينة والقدس للتعبد - [01:45:22](#)

وتذكر بزيادتها في النسب. فيقال مثلا المكي جوارا. والثالث الصنائع والحرف ويقع في الانساب الاتفاق والاشتباه كالاسماء وقد تقع

القبا ومن المهم ايضا معرفة اسباب ذلك اي اسباب الانساب ومعرفة الموالي من اعلى ومن اسفل بالرق او بالحلف - [01:45:50](#)

وفي تعبيره بالبرق تجوز تسعه اللغة ولا يليق بالمختصر فانما الولاء انما هو بالعتق لا بالرق فهو ولاء عتق وليس ولاء رق فانه كان

رقيقا فاعتقه معتق فصار مولى له - [01:46:23](#)

والحلف بكسر الحاء واصله المعاقدة والمعاهدة على التناصر. المعاقدة والمعاهدة على التناصر فيكون المنسوب اليه عاقد قوما فنسب

اليهم حلفا وبقي وراء هذين من انواع الولاء نوع ثالث لم يذكره المصنف وهو الولاء بالاسلام - [01:46:45](#)

وهو الولاء بالاسلام قد اشار السيوطي رحمه الله الى هذه الانواع الثلاثة في نسق بيت من الفيته الحديثية فقال ولا عتاقة ولا احل في

ولاء اسلام كمثل الجعفي ولا عتاقة - [01:47:10](#)

ولا احل في ولاء اسلام كمثل الجعفي والجعفي هو محمد بن اسماعيل البخاري صاحب الصحيح قيل له الجعفي لضم الجيم لان جده

انه كان مجوسيا فاسلم على يد اليمان ابن اخنس الجعفي فنسب الى قبيلته ولاء - [01:47:34](#)

والمولى من اعلى واسفل فيه اصطلاحان احدهما اصطلاح فقهي يذكر في كتب الفقهاء يراد به ان المولى من اعلاه هو المعتق والمولى

من اسفل هو المعتق تراد به ان المولى من اعلاه هو المعتق - [01:47:55](#)

والمولى من اسفل هو المعتق. والثاني اصطلاح حديثي. يراد به يراد فيه بالمولى من من اعلى مولى القوم يراد فيه بالمولى من اعلى

مولى القوم وبالمولى من اسفل مولى المولى - [01:48:19](#)

وبالمولى من اسفل مولى المولى والذي ينبغي حمل الكلام عليه هنا هو ما يدل عليه تصرف المصنفين في معرفة الرواة من علماء

الحديث وهو الثاني دون الاول وبه جزم الشمني الاب - [01:48:43](#)

في نتيجة النظر شرح نخبة الفكر والشمني الابن في العالي الرتبة شرح نظم النخبة وعنهما المناوي في اليواقيت والدرر خلافا لما

ذكره غيرهم ولخفاء هذا ووقوع اللبس فيه على شراح نخبة الفكر احتيج الى بيانه بمثال - [01:49:02](#)

فمن امثلته ان شقران رضي الله عنه احد الصحابة اعتقه بنو هاشم فهو الهاشمي مولاهم وهو اعتق ابا الحباب الهاشمي. فابو الحباب

الهاشمي مولى المولى. فيكون مولى من اسفل وشكران فيكون ابو الحباب مولى لبني هاشم من اسفل لانه مولى المولى ويكون

شقران - [01:49:29](#)

مولى لبني هاشم من اعلى ومن نظر في كتب رواية الحديث كالتقريب واصوله يجد قولهم فلان ابن فلان الاصبحي مولاهم دون

ملاحظة المعنى الذي اراده الفقهاء من ارادة المعتقل الاصيل من القوم بحيث يجمعه والعناية به - [01:50:01](#)

فلا تجد في ترجمة ابي بكر رضي الله عنه وهو مولى فلان وفلان وفلان ممن اعتقهم. بل اذا ذكر احد اتقوا ابو بكر قيل القرشي ولاء

نسبة الى معتقه من اعلى وهو ابو بكر الصديق. فدل تصرفهم ان - [01:50:23](#)

ان معنى المولى من اعلى ومن اسفل عند المحدثين هو ما تقدم ذكره مما نحى اليه السمنيان الاب والابن وتبعهما المناوي رحمهما الله.

ثم ذكر المصنف انواعا اخرى من علوم الحديث تنبغي معرفتها وهي معرفة الاخوة والاخوات - [01:50:43](#)

معرفة اداب الشيخ والطالب وسن التحمل اي الاخذ عن الشيوخ وسن الاداء اي التحديث بمروياته وصفة كتابة الحديث وعرضه وسماعه واسماعه والرحلة فيه وتصنيفه اما على المسانيد او الابواب او العلل او الاطراف. ومن المهم ايضا معرفة سبب الحديث -

[01:51:05](#)

وهو سبب صدوره. لا ايراده اي السبب الذي لاجله جاء هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. اما الايراد فانه يتعلق بمن دون

النبي صلى الله عليه وسلم كقولنا اورد ابو هريرة رضي الله عنه هذا الحديث ردا على مروان ابن الحكم او - [01:51:35](#)

واورد البخاري هذا الحديث لبيان كذا وكذا فقله وقد صنف فيه بعض شيوخ القاضي ابي يعلم للفراء هو ابو حفص عمر بن ابراهيم

العكبري رحمه الله هو ابو حفص عمر ابن ابراهيم العكبري الحنبلي رحمه الله صرح به المصنف في الشرح - [01:52:00](#)

ولعله عند تدوين هذه المقدمة وهل عن ذكر اسمه فارشد اليه بذكر احد مشاهير تلاميذه وهو ابو يع اعلى رحمه الله وهذه الانواع كما

قال المصنف غالبها قد صنف فيها وهي نقل محض - [01:52:26](#)

اي معتمدة على النقل وبهذا ينتهي شرح الكتاب على نحو مختصر يبين مقاصده الكلية ومعانيه الاجمالية اللهم انا نسألك علما في

المهمات ومهما في المعلومات وبالله التوفيق بقي عندنا ان شاء الله تعالى - [01:52:47](#)

غدا كتاب الورقات صبيحة اليوم وبعد العصر وفي المساء تفسير الفاتحة وقصار مفصل ثم بعدهما نجم المنبهات وفي فجر الجمعة

ان شاء الله يكون تكون قراءة كتاب منح المفهومات اجازة طلاب المهمات - [01:53:11](#)

هذا هو المتقرر اصلا وعسى ان نجتهد لنأتي بها جميعا غدا وابن القيم رحمه الله يقول اسرع ما تكون الخيل في اخر الحلبة اسرع ما

تكون الخيل في اخر الحلبة. يعني ينبغي ان يجتهد الانسان بالحمل على نفسه وتحريضها وتصبيرها - [01:53:37](#)

لانا قد شاركنا باذن الله على نهاية البرنامج - [01:54:02](#)